

341 | كتاب الفضائل | من رياض الصالحين | فضيلة الشيخ أد.

#سامي_الصقير | 11 شعبان 6441

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا ولمشايعنا ولولاة امورنا ولجميع المسلمين. امين. قال الشيخ الحافظ النووي رحمه الله تعالى في كتاب رياض الصالحين في كتاب الصيام - [00:00:00](#)

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصوموا قبل رمضان صوموا لرؤيته وافطروا لرؤيته. فان حال دونه غياية فاكملوا ثلاثين يوما. رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح. عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله - [00:00:20](#)

الله عليه وسلم اذا بقي نصف من شعبان فلا تصوموا. رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح. عن ابي اليقظان عمار ابن ياسر رضي الله عنه قال من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم. رواه ابو داود الترمذي وقال حديث حسن صحيح. بسم الله الرحمن الرحيم قال - [00:00:40](#)

رحمه الله تعالى وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال لا تصوموا قبل رمضان هذا الحديث كالحديث الذي قبله في النهي عن تقدم رمضان بصوم يوم او يومين. فقد لا تصوموا قبل رمضان اي لا - [00:01:00](#)
تقدموا رمضان بالصيام. والمراد بذلك اذا صام قبل رمضان بيوم او يومين احتياطا برمضان لان فيه مخالفة للحكم الشرعي فالشارع علق حكم الصيام برؤية الهلال كما قال الله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه. وقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا رأيتموه فصوموا. فاذا - [00:01:20](#)

اذا صانا قبل رؤية الهلال فقد خالف حكم الله عز وجل في اناطة الحكم وتعليق الحكم برؤية الهلال ثم قال صوموا برؤيته. اي صوموا اي ابتدأوا صيام رمضان برؤية هلاله - [00:01:50](#)

والمراد بذلك اذا رآه من تثبت الرؤية برؤيته. بان يكون مسلما بالغا عاقلا موثوقا بخبره لامانته وبصره. وافطروا لرؤيته. يعني برؤية هلال شوال. فان غبي عليكم وفي فان غمي عليكم فاكملوا عدة شعبان ثلاثين يوما. فاذا حصل غياية وهي السحاب - [00:02:09](#)
فان الواجب اكمال صيام شعبان ثلاثين يوما. وقد تقدم الكلام على ذلك في الباب الذي قبله. اما الحديث وهو حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا انتصف شعبان فلا تصوموا. فهذا الحديث قد حكم - [00:02:39](#)

عليه الائمة ومنهم الامام احمد رحمه الله بانه حديث شاذ ومنكر بانه مخالف للاحاديث الصحيحة التي تدل على جواز تقدم رمضان باكثر من يومين. فان قوله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا رمضان بصوم - [00:02:59](#)

يوم او يومين يدل بمفهومه على جواز تقدم رمضان باكثر من يومين. وهو كذلك فيكون هذا الحديث مخالفا للاحاديث الصحيحة الدالة على جواز تقدم رمضان باكثر من يومين. ولهذا اذا حكم عليه الائمة ومنهم الامام احمد رحمه الله بانه حديث شاذ بمخالفته للاحاديث الصحيحة. اما - [00:03:19](#)

الثالث فهو حديث عمار ابن ياسر رضي الله عنه انه قال من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى القاسم صلى الله عليه وسلم قول من صام اليوم الذي يشك فيه اليوم الذي لا يعلم ايكون - [00:03:49](#)

من رمضان او هو اخر يوم من شعبان. ولا يكون كذلك الا يوم الثلاثاءين. اذا لا حال دون رؤية الهلال غيم او كثر او سحب او نحو ذلك.

[00:04:09](#) - فإذا ترى الناس الهلال ليلة الثلاثاءين

ولم يروه بسبب غبار او سحب او قتر فان يوم الثلاثاءين هذا هو يوم الشك. فصيامه معصية لرسول الله صلى الله عليه وسلم لانه اذا

[00:04:29](#) - صامه خالف الحكم الشرعي فكونه يحتاط ويصومه هذا من

التنطع والتشدد في دين الله عز وجل. وقوله فقد عصى ابا القاسم المعصية هي مخالفة الامر. اما تركي واجب واما بفعل محرم. فدل

[00:04:49](#) - هذا الحديث على تحريم صوم يوم الشك. واعلم

ان صوم يوم الشك لا يخلو من ست حالات. الحال الاولى ان يصومه عن قضاء طبعاً كما لو صام يوم الثلاثاءين لان عليه قضاء كما لو

[00:05:09](#) - بقي عليه يوم وصام فلا حرج في ذلك. والحال الثاني

ان يصومه عن نذر فلا حرج في ذلك. والحال الثالث ان يصومه موصولاً بما قبله. كما لو صام مثلاً قبل النصف او بعد النصف استمر

[00:05:29](#) - يصوم حتى رؤيا الهلال. فلا حرج في ذلك. والحال الرابعة ان يصومه لكونه وافق عادة

كما لو كان يصوم يوماً ويفطر يوماً. فصام الثامن والعشرين وافطر التاسع والعشرين وصام الثلاثاءين. او وافق الثلاثاءين يوماً كالثلاثين

[00:05:51](#) - والخميس فلا حرج في ذلك. فهذه الحالات الاربع وهي ما اذا صامه عن قضاء او عن نذر او موصولة

بما قبله او لكونه وافق عادة كلها لا حرج في صيامه. والحال الخامسة ان يصومه احتياطاً رمضان فيقول اصوم الثلاثاءين ربما كان من

[00:06:11](#) - رمضان او انه لم يرى او نحو ذلك. فهذا محرم. والحال السادس

ان يصومه تطوعاً من غير سبب. يعني ليس هناك سبب لصيامه ولكنه اراد ان يتطوع فحين اذ ينهى عنه فتبين بهذا ان صيام يوم

[00:06:31](#) - الشك يجوز في اربع حالات ويحرم في حالين وهما اذا صامه بنية

[00:06:51](#) - الاحتياط لرمضان او صامه تطوعاً من غير سبب. وفق الله الجميع لما يحب ويرضى. وصلى الله على نبينا محمد